

6715 - توجيه لمن وكل بين طرفين متنازعين للإصلاح بينهما -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

السؤال الأخير في رسالة سالم العزب مشولي يقول اه اذا جاءنا اه رجل مظلوم اخذ حقه من ارض او ما اشبه ذلك يريد ان يوكلني فاني لا اتوكل حتى اجمع بين الطرفين المتنازعين لاصح بينهما - [00:00:00](#)

فاذا لم اه انجح في الصلح فاني اقبل اه الوكالة واتقدم الى المحكمة الشرعية وابقى مع الشخص المنازع اه في المحكمة لمدة سنة او سنتين حتى يحقق الله العدل آآ ثم يقول انا استلم من الرجل الذي وكلني مصروفاتي اليومية وآآ اخذ بعد ذلك - [00:00:17](#)

اه دراهم بعد نهاية اه القضية فهل يجوز لهذا العمل ام لا؟ لا بأس ان يقبض الانسان اجرا على ما يقوم به غيره فاذا اخذ الانسان مصاريف عمله التي يؤديها - [00:00:40](#)

بعد ذلك بعد نهاية القضية يأخذ اجرا فلا حرج في ذلك كله ولا بأس به ان شاء الله وانما على الانسان ان يتولى الدفاع عن الآخرين والخصام عنهم ان يتقي الله سبحانه وتعالى فان شر الناس من ظلم الناس للناس. والله اعلم - [00:01:01](#)